

## حفظهم الله

## الإخوة/ الأعضاء الأساسيين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،

ورد للهيئة عدد من الاستفسارات حول مسمى إطار التقرير المالي المنطبق والذي ستعتمد عليه الشركات في إعداد قوائمها المالية ويشير إليه المراجع في تقريره بعد التحول إلى المعايير الدولية.

عليه أود إفادتكم بأنه وفقاً لوثائق اعتماد المعايير الدولية (المحاسبة والمراجعة) الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين فإنها قد تضمنت ما يلي:

أولاً: فيما يخص المنشآت الخاضعة للمساءلة العامة (مثل الشركات المدرجة) التي يجب عليها تطبيق المعايير الدولية للتقرير المالي بنسختها الكاملة، والشركات الأخرى التي قد تختار تطبيقها، فقد نص قرار اعتماد المعايير الدولية للتقرير المالي الوارد في وثيقة اعتماد المعايير الدولية للتقرير المالي الصادرة عن الهيئة على ما يلي:

تقرأ عبارة "المعايير الدولية للتقرير المالي" أينما وردت باعتبارها "المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين". والمعايير الدولية المعتمدة هي المعايير الدولية كما صدرت من المجلس الدولي بالإضافة إلى المتطلبات والإفصاحات التي أضافتها الهيئة لبعض تلك المعايير وفقاً لما ورد في هذه الوثيقة. ويقصد بالمعايير والإصدارات الأخرى هو ما تعتمده الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين من معايير أو آراء فنية لمواضيع لا تغطيها المعايير الدولية مثل موضوع الزكاة.

ثانياً: فيما يخص المنشآت الأخرى التي يمكنها تطبيق المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم، فقد نص قرار اعتماد المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم الوارد في وثيقة اعتماد المعايير الدولية للتقرير المالي الصادرة عن الهيئة على ما يلي:

تعديل عبارة "المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم" أينما وردت بعبارة "المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين". والمعيار الدولي المعتمد هو المعيار الدولي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم كما صدر من المجلس الدولي بالإضافة إلى المتطلبات والإفصاحات التي أضافتها الهيئة لبعض


أقسام ذلك المعيار وفقاً لما ورد في هذه الوثيقة. ويقصد بالمعايير والإصدارات الأخرى ما تعتمده الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين من معايير أو آراء فنية لمواضيع لا يغطيها المعيار الدولي مثل موضوع الزكاة. ثالثاً: فيما يخص معايير المراجعة، فقد نص قرار اعتماد المعايير الدولية للمراجعة والفحص والتأكدات الأخرى والخدمات ذات العلاقة على ما يلي:

يعني مصطلح معايير المراجعة - أينما ورد - المعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وفقاً لوثيقة الاعتماد الصادرة من مجلس إدارة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. ومعايير المراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية هي المعايير الدولية للمراجعة كما صدرت من المجلس الدولي مع تعديلات محدودة لتكييف تطبيقها بما يتفق مع البيئة النظامية في المملكة العربية السعودية وفقاً لما ورد في وثيقة اعتماد المعايير الدولية للمراجعة الصادرة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. ولم تغير هذه التعديلات أيّاً من متطلبات تلك المعايير.

وعليه فإن مسمى إطار التقرير المنطبق على الشركات الخاضعة للمساءلة العامة والشركات الأخرى التي تختار تطبيق المعايير الدولية بنسختها الكاملة، والذي ستشير إليه تلك الشركات في تقاريرها المالية ويشير إليه المراجع في تقريره هو "المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين". ويقابل ذلك للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم "المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين".

وفيما يختص بمعايير المراجعة التي يشير إليها المراجع في تقريره فهي "المعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية". لإحاطتكم، والعمل بموجبه.

وتقبلوا تحياتي،،،

الأمين العام  
  
د. أحمد بن عبدالله المغامس

الرائد